

من وزير التربية

إلى

السيدات والسادة

المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية

المندوبين الجهويين للتربية

مديرات و مديري المدارس الإعدادية والمعاهد

الموضوع: حول المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم أول فوق الرتبة وأستاذ أول فوق الرتبة بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الأنقليزية والإعلامية.

المرجع: - الأمر عدد 2015 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أكتوبر 1998 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الأنقليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية ومؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة الأمر عدد 886 لسنة 2006 المؤرخ في 23 مارس 2006 .

- الأمر عدد 2495 لسنة 1999 المؤرخ في 08 نوفمبر 1999 المتعلق بإحداث رتبتي أستاذ تعليم أول فوق الرتبة وأستاذ تعليم فوق الرتبة بوزارة التربية كما وقع تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1481 لسنة 2004 المؤرخ في 29 جوان 2004 .

-القرار المؤرخ في 24 فيفري 2000 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم أول فوق الرتبة وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة القرار المؤرخ في 31 مارس 2009.

-القرار المؤرخ في 11 أفريل 2000 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول فوق الرتبة بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الأنقليزية والإعلامية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة القرار المؤرخ في 14 أفريل 2009 .

و بعد، أعلمكم بأن وزارة التربية تنظم يوم 30 جوان 2011 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم أول فوق الرتبة وأستاذ أول فوق الرتبة بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الأنقليزية والإعلامية.

حدد عدد المراكز المفتوحة للتناظر بـ 938 مركزا.

(1) شروط الترشح :

يمكن أن يترشح للمناظرة المذكورة :

أ - الأساتذة الأولون للتعليم الثانوي والأساتذة الأولون بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الأنغليزية والإعلامية المباشرون للتدريس والمتوفر فيهم شرط سبع (07) سنوات أقدمية على الأقل في رتبهم في تاريخ ختم الترشيحات (31 ماي 2011) والمتحصلون في آخر تفقّد بيداغوجي على عدد بيداغوجي يساوي 13 من 20 على الأقل.

ب - الأساتذة الأولون للتعليم الثانوي والأساتذة الأولون بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الأنغليزية والإعلامية القائمون بعمل إداري أو المكلفون بمخطة وظيفية أو الملحقون والذين لهم سبع (07) سنوات أقدمية على الأقل في رتبهم في تاريخ ختم الترشيحات (31 ماي 2011) والمتحصلون على 13 من 20 على الأقل كمتدّل حسابي لآخر عدد بيداغوجي وعدد إداري. وفي صورة عدم توفر عدد بيداغوجي يُحتسب المعدّل الحسابي لآخر عدد إداري و عشرة (10) كعدد بيداغوجي.

(2) ترتيب المترشحين :

يقع ترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقا للمقاييس التالية :

* آخر عدد بيداغوجي للمترشح (ضارب 1).

وفي صورة عدم توفر عدد بيداغوجي يُحتسب المعدّل الحسابي لآخر عدد إداري (ضارب 1) وعشرة (ضارب 2) كعدد بيداغوجي، وذلك كما يلي :

$$\frac{(العدد الإداري \times 1) + (2 \times 10)}{3}$$

3

* الأقدمية في الرتبة التي ينتمي إليها المترشح (نقطة عن كل سنة أقدمية).

* الأقدمية العامة للمترشح (نقطة عن كل سنة أقدمية).

* التنفيل بنقطة لكل مترشح قضى إثني عشرة سنة تدريساً بالمؤسسات التربوية التابعة لوزارة التربية أو بمؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا أو بالوكالة التونسية للتعاون الفني كما يتمّ تنفيله بنقطة إضافية عن كل أربع سنوات تدريس بعد الإثني عشرة سنة الأولى.

* التنفيل بعدد أقصاه خمس عشرة (15) نقطة لحاملي الشهادات العلمية ما بعد الأستاذية أو ما يُعادها وذلك كالاتي :

- شهادة الدكتوراه : خمس عشرة نقطة (15)

- شهادة البحوث المعمّقة : خمس نقاط (05)

- شهادة الدراسات المعمّقة : ثلاث نقاط (03)

- شهادة الكفاءة في البحث : نقطتان (02)

ملاحظة : لا تخوّل نفس الشهادات العلمية ما بعد الأستاذية التنفيل للارتقاء إلا مرة واحدة وطالما لم يتحصل المترشح على شهادة أعلى من الشهادة التي اعتمدت في تنفيل سابق.

* التنفيل بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية وفي الدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية للسنتين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة (2009 - 2010).

* التنفيل بأربع (04) نقاط على أقصى تقدير للمرشحين المكلفين منذ خمس سنوات على الأقل بمخطة مدير أو ناظر بإحدى المؤسسات التربوية التابعة لوزارة التربية أو بإحدى الخطط الوظيفية بالإدارة المركزية أو الجهوية بوزارة التربية أو وزارة التعليم العالي بالنسبة للمرشحين إلى رتبة أستاذ أول فوق الرتبة بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية وذلك كآلي :

- مدير عام أو مدير : أربع نقاط (04)
- كاهية مدير أو مديرمساعد : ثلاث نقاط (03)
- رئيس مصلحة أو مدير مؤسسة تربوية : نقطتان (02)
- ناظر معهد : نقطة واحدة (01)

(3) محتوى ملف الترشيح :

يتعين على الأساتذة الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشيح للمناظرة المذكورة التسجيل لدورة 2011 عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي : www.Edunet.tn وذلك في أجل أقصاه يوم 31 ماي 2011، ثم سحب مطلب الترشيح وإرساله إلى المندوبية الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر عن طريق التسلسل الإداري. ويكون هذا المطلب مرفقا وجوبا بالوثائق التالية:

* قائمة في الخدمات ممضاة من قبل مدير الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية أو من ينوبه أو من قبل المندوب الجهوي للتربية أو من ينوبه.

* نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية.

* وثيقة تثبت سنوات التدريس الفعلي بالنسبة إلى الأساتذة المباشرين للتدريس بمؤسسات التعليم العالي.

* نسخ مشهود بمطابقتها للأصل من الشهادات العلمية ما بعد الأستاذية أو ما يعادلها و التي تخوّل للمرشح حق التنفيل.

* نسخة من تقرير آخر تفقد بيداغوجي.

* نسخة من آخر عدد إداري بالنسبة إلى المرشحين غير المباشرين للتدريس.

* نسخة عند الاقتضاء من الكتب المدرسية والدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية للسنتين الأخيرتين السابقتين للمناظرة (2009-2010) والتي أعدها المرشح أو ساهم في إعدادها.

ملاحظة : يُرفض كل مطلب ترشح يقدم بعد تاريخ 31 ماي 2011 أو لا يتضمن الوثائق المطلوبة، ولا تقبل أية وثيقة تكميلية لملف الترشيح الأصلي.

فالرجاء :

- من السيدات والسادة مديرات ومديري الإدارة المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى إدارة الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية، وذلك بعد إمضاءها والتأكد من توفر الوثائق المطلوبة في أجل لا يتجاوز يوم 04 جوان 2011 .

- ومن السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المترشحين بعد إمضاءها والتأكد من صحة الإرشادات الواردة بها ومن الوثائق المصاحبة إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 04 جوان 2011 .
والمرغوب من السيد مدير الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية ومن السادة المندوبين الجهويين للتربية:

- + دراسة مطالب الترشح وتأشيرها بعد التأكد من استجابة أصحابها إلى الشروط القانونية والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة.
- + توجيه ملفات الترشح مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين حسب مادة التدريس إلى الإدارة العامة للموارد البشرية (إدارة المناظرات المهنية) في أجل أقصاه يوم 14 جوان 2011.

والسلام

وزير التربية

الطيب البكوش